العدد السابع والعشرون — * يوم الثلاثا ٢١ من رجب الاصب سنة ١٢٧٨ * — السنة الثانية

الرائد التونسي

* تبرز الصحيفة مرة في الاسبوع

اثمانها في الحاضرة — ريالات

نقدا لصحائف سنة صفقة ٣٦

نقدا لصحايف ستة اشهر ٢٠

اثمانها لساير بلدان المملكة

نقد لصحايف سنة صفقة ٤٠

نقد لصحايف ستة اشهر ٢٠

اماكن بيعها في المملكة

في الحاضرة في مكتب الصحيفة بدار المطبعة

وعند السيد سعيد جميد بسوق القوافي

اثمانها للممالك الاجنبية — فرنكات

عن سنة ٤٢

عن ستة اشهر ٢٥

ثمن الصحيفة الواحدة ريال

تنبيه * يلزم ان تكون المكاتيب المرسلة الينا خالصة من الاجرة والا تبقي في البوسطة * ثمن سطر الاعلانات ريال ونصف وثمن السطر مما يبعث الينا برسم الادراج في الجرنال لافادة العامة ريال

قسم رسمي

قسم غير رسمي

اعلان

حيث لم يكن الرائد في وقت ترتيب المجلس البلدي ولم يشتهر قانونه بالطبع لسكان الحاضرة ظهر لرئيس المجلس المذكور اشهاره هنا لئلا يعتذر احد من بعد بجهل شيء من فصوله وهذا نص المنشور

الحمد لله هذا ترتيب المجلس الذي اقتضته المصلحة في البلاد الراجع نفعه لسكانها من العباد على ما سيذكر في الفصول الاتي بيانها

الفصل ١

هذا المجلس مركب من رئيس وكاهية وكاتب واعضاء ١٢ من اعيان اهل البلاد المختارين ويتبدل ثلثهم في كل سنة والتبديل في العامين الاولين بالقرعة وبعدهما يكون التبديل بالسبقية في الزمن ويسوغ لمن انتهت مدة خدمته ان يستانف في الخدمة مدة اخرى ولا بد من حضور اثنين في كل يوم من اهل المجلس مع الرئيس لمباشرة الخدمة الواقعة في الفصل العشرين

الفصل ٢

انعقاد المجلس يكون في اربعة اشهر من كل سنة وهي صفر وجمادي الاولى وشعبان وذو القعدة وذلك باستدعاء الرئيس مدة الاجتماع في الاشهر المذكورة على مقدار الحاجة من الايام الكافية واذا دعت الحاجة الى انعقاد المجلس في غير الاشهر المذكورة فعلى اهله الحضور للنظر فيها فان غاب الرئيس ينوب عنه كاهيته فان غاب فله ان يختار من الاعضاء نائبا عنه

الفصل ٣

سائر المباحث والاراء التي تقع بالمجلس تقيد في دفتر ويضع ارباب المجلس خطوطهم بهذا الدفتر ويعرضون علينا ذلك بواسطة رئيسهم لنامر بامضاء ما نوافقهم فيه

الفصل ٤

المجلس ينظر في مداخيل الحاضرة التي رجعناها اليها من مداخيل الدولة وفي صرفها وينظر ايضا فيما يترتب في المستقبل لها من المداخيل ومهما يلزم لتنمية المدخول وفي اكراء الاملاك التي ترجع لها وفي بيعها وفيما عسى ان يحبس او يهدى او يوصي به اليها من اهلها في سائر مصالح الحاضرة من حفظ ابنيتها واصلاح المتداعي منها واصلاح طرقاتها وغير ذلك مما يرجع لمصلحة ابنيتها وتحسينها من الامور العام نفعها لسائر سكانها وعلى الرئيس ان يعرض على المجلس الضروريات التي تدعو لها الحاجة لينظروا فيها ويقدموا من المصالح ما تدعو له الضرورة الوقتية على قدر الحاجة وعلى قدر المال الموجود

الفصل ٥

اذا اختلفت اراء هذا المجلس يترجح راي الاكثر منهم ولو بواحد فان تساووا يترجح راي الشق الذي فيه الرئيس ولا يحضر هذا المجلس عامة الناس ولا تظهر اراؤهم الا بعد الامضاء منا

الفصل ٦

الرئيس هو المكلف بحراسة الطرقات وباعوان هذا المجلس وخدمته وباجراء القوانين المتعلقة بهم على مقتضى ما يصدر له من اوامرنا فيما يتعلق بهذا الامر

الفصل ٧

الرئيس مكلف بحفظ مداخيل الحاضرة الراجعة لها الان وما عسى ان نرجعه اليها وحفظ مصاريفها وعليه ان يعرض على المجلس اوائل كل سنة مقدار ما عنده من المال ومقدار ما يلزمه من المصروف على التقريب ثم يعرض عليهم اواخر كل سنة حساب ما تحرر من المقبوض والمصروف في تلك السنة

الفصل ٨

على المجلس التامل في حساب المقبوض والمصروف الذي يعرضه عليهم الرئيس في اخر كل سنة وبعد التامل يضعون فيه خطوطهم ويعرضه الرئيس علينا مصححا بخطوط الاركان لنمضيه له

الفصل ٩

على الرئيس ان يجري جميع الاعمال المطلوبة لهذه المصلحة ويتولى القبض والصرف لاجرائها ويصحح بخطه فيما يتعلق بذلك من الاتفاقات مع العملة وارباب الصناعات التي تقع بينه وبينهم للاعمال واثمان المبيعات وغير ذلك مما له تعلق بخدمته

الفصل ١٠

اذا ظهر للمجلس لاجل المنفعة انشاء بناء جديد في الحاضرة بارض على ملك اربابها فللمجلس ان يشتريها من اربابها ويدفع لهم الثمن من مال الحاضرة برضى اربابها

الفصل ١١

اذا اقتضت المصلحة العامة توسيع طريق يضر ضيقه بالسالكين ضرورة واضحة وانحصر توسيعه في ملك لربه فالرئيس يخبر صاحب الملك بما يلزم اخذه من ملكه لدفع المضرة العامة ويطلب منه بيعه بعد اتفاقه مع المجلس فان رضي المالك بالبيع تمم عقدته معه وان امتنع من اصل البيع او طلب اضعاف القيمة فان الملك يقوم عليه بقيمة مستوفاة باعتبار الوقت والحال لا غبن فيها ولا شبهة وتدفع له القيمة تقديما للمصلحة العامة على المصلحة الخاصة ولا يبرم ذلك الا بعد عرضه علينا مستوفي البيان وبعد امضائنا لذلك وتكون القيمة من اربعة من امناء البلاد واربعة من امناء القيمة واربعة من البادية العارفين بحيث لا يبقى الشك في الغبن وهولاء الاثنى عشر يختار المجلس ستة منهم ورب الملك يختار ستة فان اتفقوا فالعمل على ما وقع عليه اتفاقهم او اتفاق الاكثر منهم وان اختلفوا فالعمل على ما يرجحه الشيخ القاضي

الفصل ١٢

اذا اشترى المجلس للمصلحة العامة ملكا من ربه واخذ منه احتياجه وبقي منه قطعة فصاحب الملك الحق في اخذ جميع ثمن المبيع بتمامه وتسليم الملك بجملته وتبقى تلك القطعة ملكا للبلاد

الفصل ١٣

لهذا المجلس النظر في تطبيق المصلحة العامة للسكان على الاعمال المامورين بها ويتوقف ذلك على عرضه علينا وامضائنا له

الفصل ١٤

من المصالح العامة السكك النافذة والطرق المشهورة والاسواق والبراحات المعدة لاجتماع الناس والابنية العامة كالسبابل والسور ومجاري المياه والمنافذ المتخذة لسلوكها تحت الارض وغير ذلك مما تعم مصلحته سائر السكان

الفصل ١٥

لا يسوغ لاحد من اهل الحاضرة وسكانها ان يشغل الطريق ويضيقه بوضع الكراريس فيه والكرطونات وسائر الدواب والامتعة وغير ذلك مما يعطل المارين لان الطريق للمارين ومن خالف وفعل في طريق المارين ما لا يسوغ له فعله يودي للبلاد ريالين فان خالف مرة ثانية يودي للبلاد ستة ريالات فان خالف مرة ثالثة يودي للبلاد عشرة ريالات لا زائد على العشرة ريالات ومهما اعاد بعد المرة الثالثة يودي عشرة ريالات فقط

الفصل ١٦

لا يسوغ لاحد من سكان الحاضرة ان تكون له نصبة بالطريق او دكانة من بناء او خشب او غير ذلك مما يشغل الطريق ويضيقه لانه للمرور لا للجلوس للبيع وما تضلل به الحوانيت ونحوها من الشمس والمطر كالستارات ينبغي ان تكون فوق الارض بستة اذرع لا اقل منها بشرط ان لا يجعلها على شي في الطريق يشغله ويمنع استواءه ومن خالف وفعل ما لا يسوغ له في طريق المارين يودي للبلاد ريالين في المرة الاولى فان عاد يودي ستة فان عاد يودي عشرة ريالات لا اكثر منها كما تقدم

الفصل ١٧

لا يسوغ لاحد ان يضيق الطريق على المارين بوضع لوازم

البناء والهدم من تراب وحجارة ونحوهما الا باذن رئيس المجلس ليعلمه بالامور اللازم اتباعها في ذلك مما يرجع لمصلحة المارين وحيطان جيرانه فان خالف احد يلزمه ان يودي للبلاد ريالين المرة الاولى فان عاد فستة فان عاد فعشرة لا زائد عليها كما تقدم

الفصل ١٨

يجب تنصيف سائر الطرقات ولا يسوغ لاحد ان يطرح كناسة منزله واوساخه في الطريق ومن خالف وارتكب ما لا يسوغ له يلزمه ان يودي للبلاد ريالا واحدا فان عاد ثانيا يلزمه ثلاث ريالات فان عاد في الثالثة يلزمه خمسة ريالات لا اكثر منها ومهما عاد يودي الخمسة ريالات فقط

الفصل ١٩

الذي ينهي الى الرئيس ما يقع من ارتكاب المخالفات المذكورة هم المامورون بحراسة الطرق من المجلس

الفصل ٢٠

يتعين الاداء على مرتكب المخالفة المذكورة يقع من اثنين فاكثر من اعضاء المجلس والذي يغصب الممتنع من الدفع هو ضابطه الذي اليه نظره لان هذا المجلس لا قوة له على الغصب وحسبه اثبات المخالفة وحسب الضابط الغصب فقط والمخالف بعد العلم بما يلزمه للمخالفة صار ملتزما وجميع المرسوم من جهة المخالفات المذكورة يكون مقيدا في دفتر مخصوص مصحح فيه بخط الركنين الحاضرين معه في ذلك اليوم ليكون عرضه على المجلس مصححا بخط ركنين

الفصل ٢١

تخطيط الاسواق والطرقات والبراحات المعدة لاجتماع السكان ومرورهم النظر فيه للمجلس ويتوقف العمل فيه على رفعه الينا وامضائه منا

الفصل ٢٢

لا يسوغ لاحد انشاء بناء جديد في الحاضرة بارض لم يكن فيها بناء الا ان يعلم رئيس المجلس ليعرفه بالكيفية التي لا تعارض المصلحة العامة والتحسين في البناء الظاهر في الطريق ومن خالف وفعل ما لا يسوغ له الا بهذا الشرط يهدم ما احدثه من البناء ويودي للبلاد مائة ريال لا اكثر منها

الفصل ٢٣

كل من اراد بناء جديدا او اقتضت المصلحة توسيع الطريق بتاخير بنائه بعد ثبوت ذلك في المجلس وعرضه علينا وامضائنا له فلمالك تلك القطعة من الارض التي بقيت لتوسعة الطريق ان ياخذ قيمتها مستوفاة باعتبار الوقت والحال على انها ارض من مجلس البلاد

الفصل ٢٤

كل من اراد بناء جديدا او اراد اخذ قطعة من الطريق ليتقدم فيها بنائه وكانت الطريق واسعة لا يضرها ذلك في نظر المجلس فله شراء ذلك من مجلس البلاد بقدر قيمة الارض ولا يغصب على شراء ذلك لتحسين الطريق بل هو موكول لاختيار الباني بعد عرض ذلك علينا وامضائنا

هذه وصول قوانين هذا المجلس حررناها وامضيناها ليجري العمل بمقتضاها ومهما اقتضت المصلحة شيئا لدفع مضرة او جلب منفعة دامتين نلحقه بهذا القانون والسلام من الفقير الى ربه تعلى عبد المشير محمد باشا باي وفقه الله وكتب في ٢٠ المحرم الحرام سنة ١٢٧٥

الحمد لله من المجلس الاكبر الى مجلس الجنايات والاحكام العرفية بصفاقس اما بعد السلام عليكم ورحمة الله فان تحريركم المورخ بالعاشر من ثاني ربيعي سنة التاريخ في نازلة الرجل الذي احرق برج سانية ءاخر وتوعده بالقتل وثبت ذلك عليه بمجلسكم وترقبتم في وجه الحكم عليه بعد غرم ما اتلفه بلغ الينا وتصفحناه واحطنا بما تضمنه فحواه والجواب عن ذلك ان فاعل ما ذكر يعاقب بما تضمنه الفصل الحادي والخمسون والستمائة من قانون الجنايات والاحكام العرفية بعد غرم ما اتلفه وكتب بسراية المملكة بالحاضرة في ٩ جمادي الثانية سنة ١٢٧٨ *

الحمد لله من المجلس الاكبر الى مجلس الجنايات والاحكام العرفية بباجة اما بعد السلام عليكم ورحمة الله فقد بلغنا كتابكم المورخ باواخر ثاني الربيعين سنة التاريخ عدد ٣٥ المتضمن سوالكم عن نازلة الاربعة رجال المخمسين على رجل وله عليهم تسبقة ضامنين في بعضهم بعضا ضمان الاداء وسبيله وان ثلاثة منهم ضمن فيهم رجل اجنبي فتوفي احدهم وهرب الثاني من المضمونين والرابع الذي لم يضمنه وبقي الثالث من المضمونين مع رب التسبقة وقام رب التسبقة على الاجنبي الضامن في الثلاثة طالبا له باحضار الهارب او اداء ما هو مرتب عليه وعلى الهارب معه والميت بموجب الضمان الذي عليهم مع الخيار علمناه والجواب عنه ان ضامن الوجه يلزمه احضار الهارب الذي في ضمانه وان لم يحضره يودي ما يلزمه اداءه ان لو كان حاضرا على مقتضى الفصل ١٩٧ السابع والتسعين ومائة من قانون الجنايات والاحكام العرفية وكتب بسراية المملكة بالحاضرة في ٩ جمادي الثانية سنة ١٢٧٨ *

الحمد لله من المجلس الاكبر الى مجلس الضبطية بالحاضرة السلام عليكم ورحمة الله تعلى وبركاته وبعد بلغنا كتابكم المورخ بموفى ثاني الربيعين من سنة التاريخ المتضمن سوالكم ان الاشياء الممنوعة الموضوع يدكم عنها ليكون ثمنها لمصلحة البلاد بمقتضى الفصل ٥ من قانونكم وان ما يوجد من دخان الكثرة ياخذ ثمنه المكلف بالبحث عليه سواء كان من خدمة القمرق او من اعوان الضبطية او من العسكر على العادة فهل هذا مناف للقانون ام لا علمناه والجواب ان ثمن ذلك يرجع لمصالح البلاد التي لنظر المجلس البلدي على مقتضى الفصل ٦١٦ الستمائة والستة عشر من القانون وكتب بسراية المملكة بالحاضرة حاطها الله ءامين في ٩ جمادي الثانية سنة ١٢٧٨ *

الحمد لله من المجلس الاكبر الى مجلس الجنايات والاحكام العرفية بالحاضرة السلام عليكم ورحمة الله تعلى وبركاته وبعد فبلغنا كتابكم المورخ بالرابع من الشهر المنصرم عدد ٨٤٥ المتضمن سوالكم عن نازلة الرجل المسجون بسجن ايقاف وحاول الهروب بخلع الباب او ثقب الحائط ونحوه وفطن به وفي القانون الهارب تجرد عليه العقوبة ومن شرع في الهروب ما يكون حكمه وان هذا شرع في الهروب قبل الثبوت عليه ولا شك ان محاولة خلع ابواب سجون الحكم ذنب معتبر الا ان اعضاء المجلس لم يتفقوا في تنزيل فصل معين عليه وعلمناه والجواب ان من رام الهروب من السجن بثقبه اياه او محاولة خلع بابه وهو في الايقاف حكمه حكم من افسد المصالح العامة المعين في الفصل ٢٨٥ المائتين والخمسة والثمانين من قانون الجنايات والاحكام العرفية ومن رام فعل ذلك وهو مسجون في حكم يعد كمن هرب بالفعل ويعاقب بما تضمنه فصل ٢٢٦ المائتين والستة والعشرين من القانون المذكور وكتب بسراية المملكة بالحاضرة في ٩ جمادي الثانية سنة ١٢٧٨ *

اخبار خارجية مختلفة

يحكى عن رجل كان مارا في احد طرق باريس وفي رجله نعل ممسوحة واذا بكلب دنا منه وجعل يتمرغ على رجله حتى محا رونق النعل فمر برجل يمسح النعال وجلس عنده ريثما يمسح له نعله وكان قريبا من النهر فراى ذلك الكلب بعينه يلج في الوحل ثم ياتي ويتمرغ على من له نعل ممسوحة بالقرب من مالكه ففطن ح ان الرجل قد علم الكلب هذه الحيلة ويحكى ايضا ان رجلا من القناصين كان له كلب فاره فاستعاره جاره منه مرة ليصطاد عليه وكان الرجل متطفلا على الصنعة فكان الكلب يجري امامه ليريه موضع الطريدة فيرميها الرجل ويخطئها فلما كان في المرة الثانية والكلب معه جعل يرمي ولا يصيب شيئا فما كان من الكلب الا ان تركه وانطلق الى بيت مالكه وكان مالكه اذا اراد ان يزور جاره يمتنع الكلب من المسير معه * ويحكى عن طبيب فرنساوي انه راى مرة كلبا ظريفا مفكوك الرجل فاخذته له رافة فاطعمه شيئا وساقه الى منزله وعالجه حتى شفي ثم اطلقه فلما كان الطبيب جالسا ذات يوم اذا بالباب يقرع عليه فنزل ليفتح الباب فاذا بالكلب يتقدم جماعة عظيمة من كلاب متكسرة الارجل والايدي وكان هو الذي طرق الباب ضمن للكلاب شفاءها * وكان رجل قد مل كلبا له فاراد ان يغرقه في النهر فاخذه معه في زورق فلما وصل الى وسط النهر هم بان يلقيه من الزورق فحاول الكلب ان يستمسك بناحية منه فانقلب الزورق ووقع الرجل في الماء فما كان من الكلب الا ان امسك به فوق الماء حتى رآه بعض المارين به فاغاثه * قيل اراد ان ياخذ تفاحة لياكلها فلم يصل اليها خرطومه فنفخ عليها نفخة قوية حتى اطارتها فابتدر اليها وتلقفها * (من الجوائب)

— سالنا منذ ايام قلائل احد الاصدقاء الذين يمارسون قراءة الرائد من تلقاء انفسهم ورغبة في الاطلاع على مصالح اوروبا : هل ليس لدولة الانكليز التي هي اغنى الدول في اوروبا الف مليون من الدراهم المسكوكة ؟ وحيث اننا لم نستطع وقتئذ ان نعطيه جوابا شافيا نبادر الى اجابته ها هنا * فنقول اننا قرانا امس في بعض الجرنالات انه يوجد الان في بلاد الانكليز بين ايادي الاهلين نحو مائة مليون قطع من الليرات الذهبية والنصف ليرات ونحو مائة وستة وستون مليونا وربع من الدراهم الفضية كالدورو والنصف دورو والفيورين والشلين وهو كناية عن ريالين من سكتنا والنصف شلين والثلث شلين والربع شلين ونحو خمسمائة مليون دراهم نحاس من بني الذي كل اثني عشر منه تساوي شلينا والنصف بني والربع بني الذي يسوي تقريبا ناصريين * فتكون الجملة سبعمائة وستة وستين مليونا ونصف وقيمة الذهب والفضة منها ريالات اذا فرضنا ان الليرة بتسعة وثلثين ريالا ثلثة آلاف واربعمائة وستة وستون مليونا وثلثمائة واربعة آلاف وتسعة وخمسون ريالا * اما النحاس فليحسبه هو نفسه كما يشا لاننا لا نقدر على ضبطه *

— في عدد من اعداد الرائد السالفة ذكرنا شيئا من اجتهاد الدولة الفرنسوية في تحسين مدينة باريس والمبالغ المهولة التي تصرفها في هذه المصلحة * فالان قد قرانا في الاوبينيون ناسيونال ان الدولة المشار اليها شرعت في تجديد واجهة سراية التويلري — وهي مقر الامبراطور الاعتيادي في باريس قد ابتدات بناءها الملكة كاترينة في عام ١٥٦٤ وكملها بعدها الملك لويس الرابع

عشر في اواخر القرن ١٧٠٠ ـ وانه يلزم لهذا التجديد ثلث سنين من شغل متوال ومبلغ اربعين مليونا فرنكا وان الامبراطور يقضي هذه المدة في السراية المعروفة بلقب « اليزى » التي كمل تجديدها منذ برهة وجيزة *

ـــ قرانا في جرنال القسطنطينية ما نصه : في اواسط شهر شتمبر الماضي وجد احد الصياديس في جون بانما من اعمال اميريكا الوسطى لولوتين من افخر ما شوهد الى الان اذ اصغرهما تزن اربعين قيراطا وهذه قد ابتاعها تاجر من تجار مدينة بانما نفسها يقال له ستيفنس واما الثانية فتقول الصحيفة انها على هيئة نجاصة كبيرة وباهية اللون لا نظير لها الا اللولوة التي وجدها فاسكو دي بالبواه وقت ذهابه الى جون بانماه المذكور سنة ١٥١٣ وقدمها لملك اسبانيا فرديناندوس الخامس زوج الملكة ايزابيلا الشهيرة * وهذه اللولوة الثانية اشتراها تاجر آخر وبعثها الى لندرة ليبيعها لملكة الانكليز لكنه على ما قيل قد طلب بها سعرا مهولا ولذلك لم تقبل الملكة ان تبتاعها * فاذا كان هذا الخبر صحيحا لابد ان توضع اللولوة المذكورة مع التحف الغريبة التي ستعرض في عرضة لندرة العتيدة كالجوهرة المعروفة بكوه النور التي بملك ملكة الانكليز المشار اليها وجوهرة امبراطور المسكوب وجوهرة دوك توسكانا الخ *

ـــ ذكرت صحيفة الاوبينيون نسيونال نقلا عن احدى صحائف اقليم انديانا من اعمال دولة الايتا ـ زـ وني حادثا غريبا ربما لم تذكر مثله التواريخ اصلا وهو هذا : قبضت حكومة الاقليم المذكور منذ ايام قلائل على رجل متهم بانه اراد قتل سبعة عشر صبيا من اولاد اقليمه * فلما احضر امام القاضي وسئل عن سبب صنعه لما اتهم به قال انه لم يقصد قتل الصبيان بل ولا اضرارهم بشي وانما قد احوجته الضرورة الى ان يستقي شيئا من دمهم ليشفى من مرض تاتي عليه من الامراض المعروفة باصطلاح الاطباء بلقب « انيمية » اي انحطاط الدم وانه حزين في غاية ما يكون على كون ستة من الذين استقى منهم ماتوا من ذلك اذ باستقائه منهم لم تكن له نية بسلب حياتهم * فلم يرتض القاضي بهذا الجواب بل امر بان يسجن سجن ايتاق الى ان ترفع نازلته الى محكمة الاسيزـ وهو مجلس يلتئم في اوقات معلومة من السنة للنظر في الجنايات الثقيلة كالقتل والنهب وما شاكلهما ويكون من قاض تعينه الدولة واثنى عشر عضوا يقال لهم جوري ينتخبون من الاهلين لمجرد النظر في النوازل الحالية والحكم على المتهمين بالجناية اما بانهم مذنبون او بانهم بريون من الجناية وقد ذكرنا اسم الجوري في الرائد سابقا * اما كيفية استقاء هذا الرجل لدم الصبيان فكان يترقب لهم في الشوارع الخالية من السابلة وكلما ظفر بواحد يختلى به ويفصده في ذراعه ثم يمتص الدم من الفصادة وبعد ذلك يطلقه * فكان هذا الصنيع يخلف ضعفا للصبي حتى مات من الذين فصدهم ستة كما تقدم * وقد صار للرجل المذكور شراهة لشرب الدم شديدة الى هذا القدر حتى انه طلب من السجان ان يبيعه شيئا من دمه ولو ملو كاس وعرض عليه مبلغا عظيما قبالة ذلك وكلما دخل اليه احد يطلب منه ان يتصدق عليه بقليل من الدم * وقد امتحنت الاطباء مرض هذا الرجل وقال بعضهم انه يقدر على اشفائه والظنون ان الجوري يبرئه مما صنعه *

ـــ قال احد العلماء الفرنسويين ان للانكليز غرابة في العادات والاطوار مرسخة في طبيعتهم نفسها وان كل ما يحدث في بلادهم سواء كان من صنيع الافراد او من اعمال جمهور الاهالى تشاهد فيه آثار هذه الغرابة عينها * ولعمري ان هذا القول قد اثبتته تواريخ الامة منذ انتشآئها الى ايامنا هذه ومن له اطلاع عليها يعلم ان كلام العالم المزبور ليس فيه مبالغة * ومن جملة هذه الغرابة تولع الخاص والعامة منهم من رجال ونسآء وبنات وصبيان بقرآة الجرنالات وان كان غالب الاخبار المدرجة فيها لا يهمهم اصلا * وكلما كانت الجرنالات عندهم كبيرة الجرم دقيقة الحروف وملزوزة السطور رغبوا فيها وفضلوها على غيرها ولذلك قد وصلت الى جرم هذا كبره حتى اذا قسمت جداولها الى صفحات يكون منها كتاب قطع ثمن فيه اربع وستون صفحة او اكثر من مائتي صفحة اذا طبع ما فيها بالحروف المستعملة في الصحائف الفرنسوية * وغالب الصحائف المذكورة تطبع يوميا وبعدد قدره يدهش العقول وكبرهان على ذلك نعلم القاري اننا قد اطلعنا على شهادة من بعض العدول في لندرة يتضح منها انه في اليوم السادس عشر من دجمبر ثالث يوم وفاة زوج ملكة الانكليز قد طبع وبيع من جرنال واحد من جرنالات لندرة يقال له « دالى تيلغراف » مائة وواحد واربعون الفا وستمائة واثنين وعشرون جرنالا من عدد واحد * وقد لزم لهذه الكمية المهولة مائتان وثلثة وثمانون رزمة كاغد ومائة واثنان وعشرون طلحية وحيث ان طول الطلحية ميترو وربع اي كناية عن ذراعين ونصف تونسية وعرضها نحو ذراعين فاذا سردت يكون بها ثنية عرضها ذراعين وطولها اكثر من خمسة وتسعين ميلا ونصف واذا فرشت على التربيع تغطي مسافة مربعة قدر كل جانب من جوانبها الاربعة ثمانمائة وواحد واربعون ذراعا ونحو اربعة اعشار الذراع ونصف عشر او بالتربيع سبعمائة وثمانية آلاف ومائة وعشرة اذرع مربعة * ولعل ذلك يساوي ربع سطح حاضرتنا * ولما كان ثمن النسخة من هذا الجرنال ثمانية نواصر ونصف تقريبا يكون المبلغ المجموع من بيعه في اليوم المذكور آنفا ثلثة وعشرون الفا ومائة وتسعة واربعون ريالا وثلثة ارباع الريال واذا فرضنا انه يطبع منه في باقي ايام السنة دون ايام الحدود نصف الكمية المزبورة يكون دخل الجرنال في العام ثلثة ملايين وستمائة واثنان وعشرون الفا وستمائة وستة وثلثون ريالا وسبعة اثمان الريال وهذا المبلغ يكفي للقيام بمصروف خمسة آلاف عسكري بمونتهم ومرتباتهم في مدار السنة * وينبغي ان نلاحظ هنا ان الجرنال الواقع عليه الكلام هو من جرنالات لندره الرخيصة ولا مناسبة بينه وبين جرنال التايمس الذي تكلمنا عليه سابقا فان هذا يساوي ضعفي ذاك في الجرم وثمنه اربعة بنسات اي كناية عن ثلثى الريال التونسي وان كان طبع منه في اليوم المذكور قدر ما طبع من الاخر يبلغ دخله الى اكثر من اربعة عشر مليونا * هذا واما الاغرب في امر الدالى تيلغراف كما وفي امر الجرنالات الانكليزية الاخر سرعة الطبع اذ بالماكينة الاعتيادية لايمكن طبع الكمية المقدم ذكرها باقل من يوم كامل اعنى اربع وعشرين ساعة وذلك اذا فرضنا ان الماكينة تطبع ستة آلاف نسخة في الساعة اي كناية عن ثلث نسخ في الثانية * والحال انه يلزم ان يكون طبع الجرنال في اقل من تسع ساعات او عشر الامر الذي يستوجب طبع اقلما يكون خمسة عشر الف نسخة في الساعة اي اكثر من اربع نسخ في الثانية وهذا شاهد من الوف مثله بل واعظم منه يثبت اثباتا جليا فضل الماكينات على شغل الايادي * وفي الواقع انه لو كانوا طبعوا الجرنال بالمكبس الاعتيادي مثل الذي في مطبعتنا هذه لاقتضى لهم خمسة وثلثون يوما من شغل متوال ليلا ونهارا *

ـــ انبات صحيفة القسطنطينية المذكورة آنفا عن احداث الدولة العثمانية لقانون جديد في خصوص الاطباء اذا عمل به كما يجب يكون ولا شك مفيدا جدا لجمهور الاهلين في سائر اقاليم الدولة المشار اليها ومضمون القانون التحريم على من اراد التعاطي لصناعة الطب ـ سوآء كان هو من رعايا الدول الاجنبية او من رعايا الدولة العثمانية نفسها ـ ان يباشر تلك الصنعة ـ في اي اقليم كان من اقاليم السلطنة ـ من دون اجازة مخصوصة من ديوان مدرسة الطب السلطانية * وفي الحقيقة ان هذا القانون هو من احسن التنظيمات المحدثة في الدولة العثمانية الى ايامنا هذه لان جميع اقاليمها مشحونة باناس يتعاطون معالجة المرضى من غير ان يعرفوا من صنعة الطب سوى الاسم وبعض خواص الحشائش تعلموها بالممارسة او من مطالعة بعض الكتب ورثوها عن اجدادهم او ابتاعوها من الكتبيين * وبمذهب هولاء يكفي ان يتعمم الانسان بعمامة باهظة ويوسع صرواله ويشد بيده عصاة غليظة ويضع في عبه ريشة الفصاد او نصف دزينة قوارير مملاة بالدهانات والارواح ثم يسير سير البخترة كالعروس التي تتجلى حتى ينقلب طبيبا معادلا لا بقراط او لابن سينا ومتى قدر على ايفاء هذه الشروط حقبها نوه باسمه في كل مكان وتكلف شفآء الامراض جميعها من دون استثناء ولا تمييز * وقد حضر كاتب هذه الاسطر مرة معالجة احد هولاء المتطببين لرجل من اكابر لبنان كان قد اعتراه ثقل وانقباض في المعدة من تخليط في الاكل * فبدل ان يصف له الطبيب المذكور مسهلا لطيفا مناسبا لمزاجه سقاه مقيئا مركبا من ملح الانتيمون وبكمية لم يعلمها اذ ذاك الا الله وهو حتى كاد ذلك المريض ان ينتق مصاريفه من فوق ومن تحت والطبيب ينظر الى عذابه بقلب منشرح ويقول له كلما قاء او نتق « فيه الشفآء ان شاء الله » لكن المسكين ـ بدل ان ينال الشفاء كما كان يتنبا له الطبيب ـ لبث اربعين يوما طريح الفراش ولم ينهض منه الا بعناية حكيم فرنسوي كان قد بادر الى استدعائه وبعد ان اشرف على الهلاك * هذا واما القانون الجديد الواقع هنا الكلام عليه يشتمل على عدة فصول اهمها وجوب طلب الاجازة قبل المباشرة كما قلنا واداء خمسمائة قرش لصندوق المدرسة المقدم ذكرها عوضا عن الاجازة * واذا كان الطالب لها من الاجنبيين فهو ملزم ـ بعد عرض البانته المعطاة له من المدرسة التي تعلم فيها على ديوان مدرسة الطب ـ ان يتقدم هو نفسه للديوان المذكور ليجري عليه الامتحان ولا تعطى الرخصة له الا بعد ان تثبت براعته * وقد اجل للاطبآء الحاليين الذين يباشرون الصنعة في القسطنطينية نفسها مهلة ثلثة اشهر من تاريخ نشر القانون للحضور الى المدرسة ليمتحنوا وتعطى لهم الرخصة وللاطبآء المقيمين في اقاليم السلطنة الاخر مدة عام كامل وبعد انقضآء هذه المدة اذا وجد طبيب من دون رخصة يعاقب اشد عقاب *

ـــ اخبرت الصحيفة المذكورة ان دولة السويد بعثت في عام ١٨٦٠ بعضا من سفنها الحربية مصحوبة بجماعة من العلماء الى نواحي سبيتزبارغ في البحر الشمالى ما بين العرض الرابع والسبعين والعرض الثمانين لامتحان تلك الاقاليم المقفرة وانه بعد ان مكثت السفن قريبا من عام في هذه السفرة رجعت منذ ايام قلائل الى جزيرة ترومسو من اعمال اقليم النورواج التي كانت سافرت منها وانها قد اكتشفت هناك على مين عديدة لم تكن تعرف من قبل وصححت في الخارطات كثيرا من شطوط البحر المزبور كان الجغرافيون قد اخطاوا برسمها وان من جملة الامتحانات الاخرى التي اجرتها وجدان النبات البحري والحيطان في سفل ذلك البحر المنجمد في عمق يزيد على الالفين وخمسمائة ميترو مع انه كان يظن من قبل ان تلك الجهات المصقعة لا حيوان فيها ولا نبات ثم التحقيق بان النهر الذي

يجري في قاع البحر الاطلنتي الى جهة الشمال ويعرف عند الجغرافيين بلقب « غولف ستريم » يصيل الى شطوط جزائر السبيتزبارغ الشمالية * هذا واول من سافر الى الجهات الواقع الكلام عليها رجل انكليزي يقال له ويلوغبي في عام ١٥٥٣ واكتشف على السبيتزبارغ وسماها الغروينلاند الشرقي بالنسبة الى الغروينلاند الكبير المتاخم لاميريكا الشمالية لكن في عام ١٥٩٥ مضى الى هنالك بعض النواتية من هولاندة وسموا تلك الجزائر بالاسم المدعوة به الان * واما عدد الجزائر فثلث والبرد فيها شديد جدا ويستمر اكثر من تسعة اشهر ولذلك لا سكان فيها وتغيب الشمس عنها نحو ثلثة اشهر ثم تظهر في اواسط فصل الشتاء * وقبل دخول الصيف عندنا باكثر من شهر يطول النهار هنالك فتبقى الشمس منظورة الى اواسط الفصل المذكور فيهتز البحر حينئذ ويذوب الجليد في البحر وتتوارد سفن الصيادين من السويد والنورواج وهولاندة وبلاد الانكليز وغيرها لصيد الحوت المعروف بحوت يونس الذي يلتجي الى قرب شطوط تلك الجزائر الجنوبية حين يذوب الجليد * اما وراء السبيتزبارغ من جهة الشمال فلم تكتشف النواتية على يابسة اصلا ويظن انه ليس بعدها الا بحر منجمد انجمادا موبدا ولكن بعض الجغرافيين يذهب انه لابد ان يكون هناك قارة اكبر من قارة اوروبا لسبب انجذاب الماء من كلا قطبى الكرة الناتج من سرعة دورانها على محورها الا ان هذا الراي هو من جملة الاراء التي لا سبيل لاثباتها ولا لضدها كراي الذين يزعمون مثلا ان جوف الكرة مملو بنار مشتعلة وان البراكين النارية ليست الا ثوران وقتي يحدث من امتداد النار المذكورة في شقوق الارض السفلية واقترانها بمواد قابلة للالتهاب والله هو العليم الخبير *

ايطاليا

قد اطلعنا على عدة رسائل من رومة ومن نابولي ومن تورين بتاريخ ٢٩ دجمبر المنصرم مدرجة في احد جرنالات مرسيليا يقال له « قازيت دوميدى » -- اي قازيتة الجنوب – اذ مرسيليا بجنوب فرانسا – تتكلم على احوال ايطاليا بشراسة غريبة وبنوع يحمل القاري المتغفل على ان يظن بان مصالح الدولة الايطاليانية في غاية ما يكون من التعرقل بل ان المملكة الجديدة نفسها مشرفة على الاضمحلال * ومن جملة ما تقوله ان البارون ريكاسولي صاحب الصدارة وجميع اقرانه ارباب الوزارات الاخر في حيرة شديدة بل وقنوط عظيم حيث انهم ايقنوا بعدم استطاعتهم لاصلاح شان وزاراتهم وانجاء الدولة * وان غالب اعضاء ديوان المفاوضة – اي مجلس الدولة الاكبر – الذي على ما تزعم الرسائل المذكورة كانوا وقت الانتخاب يجاهدون بل يستعملون جميع انواع الحيل حتى يستميلوا اليهم ارباب القرع – يهاجرون الان من مقاعدهم في المجلس لكونهم ايسوا من ان يجدوا طريقة مناسبة لانقاذ الحكومة * وفي خصوص احوال الدولة المالية تقول ان امين الخزنة مشرف على الافلاس وانه لما لم يتات له وجدان من يطوله في بلاده بعث احد معينيه الى باريس ليبيع شي من اوراق دولته واقتراض ما يقدر على اقتراضه من صيارفة تلك الحاضرة بناء ان يصرف بذلك الفشلة المزمعة ان تلم بالخزنة اذا عجزت عن اداء ما عليها في آخر العام الحال – (وكان انتهاء العام المذكور في غاية جمادي الثانية) – فلكي يفهم القارى حرسه الله سبب افصاح الرسائل المذكورة عن امور ايطاليا بهذا الشرح المبكت ينبغي ان نعلمه بان الجرنال المذكور خاص بحزب البيصات ولذلك لا يكاتبه الا من هو من مشربهم * وحيث ان البيصات يبغضون الدولة الايطاليانية بغضا محضا لكونها طالبة ابطال سلطان البابا الزمني فيستلقون جميع القرائن التي تساعدهم على انفاذ حقدهم ويبنون عليها قصورا وعلالي بقصد ان يضلوا المتغفلين ويلقوا الشك في العقول السليمة * ولا يقتصرون على التآويل المغرضة وانما يجاهدون في نوال مآربهم بالفعل ايضا ومثل ذلك انهم وقت اقتراض الدولة الايطاليانية للخمسمائة مليون فرنك التي انبانا عليها سابقا بادر كثير منهم الى مشترى مبلغ كبير من سندات هذا الاقتراض واحتكروها مترقبين فرصة مناسبة لتدوير دولابهم بها * وحالما احسوا بحدوث فتور يسير بين الذين يبتاعون السندات المذكورة في ندوة التجار المسماة « بورسة » عرضوا ما عندهم للبيع صفقة وباقل من السعر الاصلي فنتج من ذلك انحطاط في اثمان السندات المذكورة لان هبوط الاسعار في البورسة او صعودها سريع الوقوع بهذا القدر حتى ان ادنا خبر او ادنى حادث يوثر فيها * والسبب كون البورسة لا يباع فيها في الغالب الا اوراق ديون الدول وديون السكك الحديدية والالحين وحصصها وحصص البانكات الشهيرة وما شاكل ذلك من القيم العامة الامينة على ان اقل خبر عن تعسر في امور دولة ما يكفي لتنزيل اسعار الاوراق الخاصة بدين تلك الدولة وبالعكس * وهذا التقلب مشترك بين جميع بورسات العالم فانه حين ورد الى لندرة خبر قبض الاميريكان الشماليين على مرسلي اهل الجنوب من فابور انكليزي خاف الناس من وقوع حرب بين اميريكا وانكلترة ولذلك تدقرت الاشغال في بورسة لندرة تدقرا وقتيا ونتج انحطاط في السعر على الاوراق الانكليزية والاميريكانية معا في غالب بورسات اوروبا وكثيرا ما تنشر اصحاب الغرض في البورسة اخبارا تلفيقية لا صحة لها لاحداث تغيير في الاسعار حسب مرغوبهم *

هذا واما احوال ايطاليا كما هي في الواقع فتعلم مما تتوله عنها الجرنالات الانكليزية بل والفرنسوية الخالية من الغرض كجرنال باريس الرسمي والشياكل والاوبينيون نسيونال وغيرها وهذا ملخص ما اجمعت على ذكره في خصوص حيرة البارون ريكاسولي وتبعثر الاحوال المالية : – قد تكلمنا سابقا على ما احتمله البارون ريكاسولي من المقاومة والطعن في سياسته من بعض اعضاء ديوان المفاوضة وقت التئامه في شهر دجمبر المنصرم وعلى ما كان مقصودا بالمقاومة المذكورة * فالبارون ريكاسولي دافع وقتئذ عن نفسه وعن سياسته بعزم شديد وظفر بمقاوميه واخذ من الديوان بواسطة الاقتراع الاعتيادي تقريرا باستحسانهم لسياسته وثقتهم به كما شرحنا ثم انحل الديوان بعد ذلك ومضى كل من الاعضاء بين اهله لتعييد عيد الميلاد وراس السنة ولا يرجعون الا في اوائل الشهر القابل * فيريد الان البارون ان يستعد كما يجب ويتهيى لمقابلة الديوان مرة ثانية وقت التئامه بعد الاعياد ولذلك يسعى في وجدان من يقبل ان يتقلد وزارة الامور الداخلية بدلا عن الوزير السالف الذي تنازل عن وظيفته منذ عدة اشهر ووقع ثقل هذه الوزارة على البارون نفسه * فعرضها في اواخر دجمبر المنصرم على البارون دي سان مرتينو الذي كان وزيرا من قبل وهو من مشاهير الدولة حالا وكان ايضا شهيرا في دولة البيامونت (اي سردينيا) قبيل الحروب الاخيرة * ولكن البارون دي مرتينو لم يقبل الدخول في الخدمة الا بشروط مخصوصة عرضها على البارون ريكاسولي حاصلها الامتناع المطلق عن تجهيز قوى البلاد البرية والبحرية وحل الحرس الاهلي والكف عن الاسراف مدة ثلث سنين وما شاكل ذلك من التفريط على انه قال « يجب ان نصغر انفسنا لنصير بعد تلك المدة اقوياء وان نمتنع عن ان نحرك ساكنا او نقلق اوروبا باخبارنا وان نتبع في كل شي ما صنعته دولة البيامونت (اي السردو قبل اتحاد ايطاليا) بعد واقعة نوفارة في عام ١٨٤٩ ونقتدي بها اقتداء تاما » – (اي ان تقتصر الحكومة على اصلاح حال البلاد وتكف عن طلب اكتساب اقاليم جديدة وقد المعنا الى كلام مثل هذا سابقا في تلخيصنا لمفاوضة الديوان الافتتاحية) – فلم يقبل البارون ريكاسولي هذه الشروط واستمرت الوزارة بيده كما كانت من قبل غير انه شاع خبر انها ربما تعطى الى السينيور كوردوفا * واما احوال الخزنة فهي في اعتدال حسن ومرضي لا بل – كما تقول الاوبينيون ناسيونال – « احسن من حال خزنات الغالب الدول الكبار في اوروبا » * ومن المضبطة التي عرضها وزير المالية على ديوان المفاوضة يتضح انه في العام الحال يكون المصروف معادلا للدخل او – بعبارة اخرى – سيكون هذا كافيا لتسديد ذلك من دون ان تضطر الدولة الى ان تقترض شيئا او تفرض على الاهالى جزية جديدة زيادة على المفروض وبعث وزير المالية لاحد معينيه الى باريس انما هو لمجرد انهاء قضية العهدة التجارية بين دولته ودولة فرانسا *

الرسالة التيلغرافية التي انبانا عنها في آخر رائد الاسبوع الماضي لم تثبتها جرنالات باريس الواردة صحبة الفابور الاخير اعني ان الدولة الاميريكانية لم تطلق السيدين سليدل وماسون بعد – كما كانت اخبرت الرسالة المذكورة . وآخر ما ورد من الاخبار من اميريكا فى خصوص هذه النازلة هو ان لورد لايونس قدم طلب دولته الى وزارة الامور الخارجية فى وشنغتون تقديما رسميا في الثالث والعشرين من دجمبر ولكن وقت سفر الفابور من نيويورك فى السادس والعشرين من الشهر المذكور كان لايزال ما حصل على جواب . فهذا الابطاء حمل الغالب من الجرنالات الانكليزية على اتخاذ سكوت دولة الاميريكان كدليل على انها لاتريد اعطاء العتبى المطلوبة منها وان النازلة والحالة هذه تنتهي بالحرب . غيران جرنال الدالينيوز لا يزال يتامل بانتهائها على سلم سيما حيث ان جميع الدول الكبار بعثت لدولة الاميريكان بنصائح تشاكل المبعوثة من دولة فرانسا . فلا يمكن اذن ان تعلم حقيقة الواقع الا بعد وصول الفابور القادم *

اعلام من وزارة العمالة

الحمد لله صدر الامر المطاع بان لباس العسكر مثل نيشان الراس والسروال الاحمر يختص بهما كل من هو في الخدمة العسكرية تحت السلاح وامثالهم من المعنيين *

اعلام من وزارة العمالة لكافة العمال

وبعد فان المعظم الارفع مولانا وسيدنا ادام الله ملكه ياذنكم بانه اذا اتاكم ضابط العسكر الذي بالعمل بعسكري متخلف عن الخدمة او مكاتيب موجهة للدولة تقبلون ذلك منه وتوجهوه صحبة اعوان ضابطية عملكم ويكون مصروف المتوجه بما ذكر على الدولة على مقتضى القانون المورخ بغرة حجة من السنة الماضية والقانون المورخ بالثالث من ثاني ربيعي سنة التاريخ اذنا تاما عليه العمل واما الهارب فمونته على نفسه *

اعلان

الحمد لله قد كان صدر الاذن العلي بتاريخ السادس والعشرين من ذي القعدة سنة ١٢٧٧ لكافة المتوظفين في المملكة المحروسة بان يرتب كل منهم نسخة من الرائد ليطلع على الاحكام السياسية الجارية في الاقليم وعلى تصرفات الممالك الاجنبية المعينة على كمال التمدن والظن بهم كمال المبادرة ويرى الان المكلف بالرائد ان الكثير من المتوظفين لم يرتبوا الى الان الرائد والظن في كمالهم ان ينظروا لهذا الامر من يريد الاستفادة والتقدم في الانسانية ومعرفة اسباب العمران مع وصول امر الحكم اليه بهذا الطريق بحيث لا يقبل عذر مدعي الجهل في امر فاذا روعي هذه الامور كلها يجد من يصرف النزر اليسير في كل سنة لهذا الجانب لا يثقل عليه المصرف وقد يجد فيه فائدة طيبة تغنيه عن استدعاء الطبيب وصرفه ذلك المبلغ اليه *

طبع بمطبعة الدولة التونسية بحاضرتها المحمية